



محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

صدر باسم صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،
أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: 2 [2024] OIC (C)

في مركز قطر للمال
المحكمة المدنية والتجارية

التاريخ: 10 يناير 2024

القضية رقم: CTFIC0029/2023
القضية رقم: CTFIC0030/2023
القضية رقم: CTFIC0031/2023
القضية رقم: CTFIC0032/2023
القضية رقم: CTFIC0035/2023

شركة أيجيس سيرفيسيس ذ.م.م

المدعية

ضد

شركة إي موبيليتي لخدمات التصديق

المدعى عليها الأولى

محمد نواب

المدعى عليه الثاني

محيث موهان

المدعى عليه الثالث

مارلين بياريس

المدعى عليها الرابعة

الحكم بشأن التكاليف

أمام:

السيد/ عمر عزمي، رئيس قلم المحكمة

الأمر القضائي

1. تدفع المدّعية إلى المدّعي عليها الأولى مبلغ 20,250 ريالاً قطرياً خلال 7 أيام من تاريخ هذا الحكم عن طريق التكاليف المعقولة المتكبدة في الدفاع عن الدعاوى نيابة عنها ونيابة عن المدّعي عليهما الثاني والرابعة.

الحكم

معلومات أساسية

1. في 29 مايو 2023، أصدر قلم المحكمة نموذج مطالبة في ما يتعلق بالقضية رقم 2023/0032CTFIC، حيث رفعت المدّعية دعاوى ضد المدّعي عليهم الأربعة، وهم موضوع هذا الحكم. كانت 2023/0032CTFIC القضية الموحدة في ما يتعلق بالقضايا المرفوعة ضد كل من المدعين عليهم بكل فردي: 2023/0029CTFIC و 2023/0030CTFIC و 2023/0031CTFIC.

2. تتعلق القضية بشكل عام بالادعاءات بأن المدّعي عليهم من الثاني إلى الرابعة، وهم موظفون سابقون لدى المدّعية، خرقوا مختلف الموائيق التقييدية لعقود عملهم السابقة وشاركوا في هذه الانتهاكات أثناء عملهم لدى صاحب عملهم الجديد، وهو المدّعي عليها الأولى، الشركة المنافسة.

3. في 30 مايو 2023، ونتيجة للمطالبات المقدمة من المدّعية، أصدرت المحكمة أمراً قضائياً مؤقتاً من طرف واحد، والذي من بين جملة أمور، حظّر على المدّعي عليها الثاني والرابعة خرق التعهدات التقييدية في عقود عملهم السابقة، ووجهت بوقف أي خروق مستمرة. تم إصدار هذه الأوامر بأثر فوري. وقررت المحكمة النظر في المسألة في جلسة استماع عاجلة في 5 يونيو 2023. بناءً على طلب المدّعي عليهم، أُعيد تحديد موعد جلسة الاستماع هذه في 4 يوليو 2023.

4. في 2 يوليو 2023، رفعت المدّعية قضية أخرى، صدرت بموجب القضية رقم 2023/0035CTFIC، والتي طلبت الإفصاح بواسطة جهة خارجية في ما يتعلق بالخرق المزعوم من قبل المدّعي عليهم للأمر القضائي المؤقت الممنوح في 30 مايو 2023.

5. في 4 يوليو 2023، عُقدت جلسة استماع عن بُعد لتحديد ما إذا كان ينبغي للمحكمة تمديد الأمر القضائي المؤقت الذي أصدرته في 30 مايو 2023 لحين انعقاد جلسة الاستماع النهائية للمسائل الموحدة.

6. في 30 يوليو 2023، أصدرت المحكمة حكمها في القضية رقم 2023/0032CTFIC حيث ألغت الأمر القضائي المؤقت الصادر في 30 مايو 2023، ورفضت إصدار أمر قضائي مؤقت جديد، كما قررت النظر في المسألة في محاكمة كاملة في 8 و9 أكتوبر 2023 ([2023] (F) 33QIC).

7. في 1 أغسطس 2023، أبلغت المدّعية المحكمة والمدّعي عليهم برغبتها في سحب كل القضايا المتعلقة بالمدّعي عليهم، بما في ذلك طلب الإفصاح بواسطة جهة خارجية.

8. بعد تقديم مذكرات من الأطراف، أصدرت المحكمة حكماً آخر في 14 أغسطس 2023 (37QIC (F) [2023]) رفضت فيه عدم تطبيق القاعدة المعتادة الواردة في المادة 2.33 من اللوائح والقواعد الإجرائية للمحكمة وأمرت بأن تكون المدّعية مسؤولة عن التكاليف المعقولة التي يتكبدها المدّعي عليهم في الاعتراض على كل المطالبات المرفوعة ضدهم، والتي سيتم تقييمها بواسطتي إذا لم يتم الاتفاق عليها.

سلوك الأطراف

9. بين إصدار الحكم الثاني في 14 أغسطس 2023 و12 ديسمبر 2023، وهو اليوم الذي تم فيه استلام مذكرات التكاليف النهائية من قبل المدّعي عليهم، كان هناك بالإضافة إلى المذكرات الرسمية حوار شامل بين الأطراف عبر البريد الإلكتروني. تمت إضافتي إلى كل تلك المراسلات.

10. من الواضح أن الأطراف لم تتمكن من الاتفاق على مقدار التكاليف التي يستحقها المدّعي عليهم وفقاً لأمر المحكمة الصادر في 14 أغسطس 2023. وهذا ما أدى إلى المراسلات المتبادلة بين الأطراف. لم تكن هذه عملية مفيدة على الإطلاق، إذ تضمنت ادعاءات لا أساس لها وادعاءات مضادة، ثم ادعاءات أخرى. وعند تقييم هذه التكاليف، أدى ذلك أيضاً إلى قيامي بمراجعة ملف يحتوي على مئات الصفحات من المستندات. كما سأتناول بالتفصيل أدناه كيف أن الأطراف، من خلال جهودها الجماعية، جعلت هذه العملية أكثر صعوبة مما ينبغي.

11. في الواقع، بدأت هذه القضايا في 29 مايو 2023 وانتهت بسحبها في 1 أغسطس 2023. وهذا أكثر من شهرين بقليل. لم تُعقد سوى جلسة استماع واحدة، ولم تُقدم في الواقع سوى مذكرات قليلة إلى المحكمة. ومع ذلك، وبدلاً من ذلك، حتى 12 ديسمبر 2023، أصبحت عملية التقييم هذه بمثابة دعوة دائمة لي إلى حد كبير من المدّعية نحد ذاتها، للدخول في مسائل كثيرة تتعلق بدعاوى قضائية كبرى تم رفعها في محكمة أخرى. (أوضح أنني لا أوجه أي انتقاد للممثلين القانونيين للمدعي الذين حضروا فقط في وقت لاحق من اليوم لصياغة طلبات التكاليف الرسمية).

12. سأترك ملاحظة تحذيرية للقضايا المستقبلية ولتثقيف الأطراف في هذه القضية: من واجب الأطراف مساعدة المحكمة، وهذا يشمل صراحةً مساعدة المحكمة في البت في المسائل المعروضة عليها وفقاً للهدف الأساسي، أي التعامل مع كل القضايا بعدل. تنص المادة 5.4 من اللوائح والقواعد الإجرائية للمحكمة على ما يلي:

تتحمل أطراف القضية المسؤولية أمام المحكمة عن تقديم المساعدة إلى المحكمة بما يمكنها من اتخاذ قرار في القضية على نحو يتفق مع الغاية الرئيسية.

13. إن التشويش والمراسلات المسهبة مع المحاكم وتواتر الادعاءات لا تساعد المحكمة في تعزيز الهدف الأساسي. يجب استنكار هذا السلوك.

النهج المتبع في تقدير التكاليف

14. تنص المادة 33 من لائحة المحكمة وقواعدها الإجرائية على ما يلي:

1.33 تُصدر المحكمة الأمر الذي تراه مناسباً بشأن تكاليف الإجراءات القضائية التي يتكبدها الأطراف.

2.33 تنص القاعدة العامة على أن الطرف الخاسر يتحمل التكاليف التي يتكبدها الطرف الفائز. غير أنه يجوز للمحكمة إصدار أمر قضائي مختلف إذا رأت أن الظروف ملائمة.

3.33 يجوز للمحكمة على وجه الخصوص عند إصدار أي أمر يتعلق بالتكاليف أن تنظر بعين الاعتبار إلى أي عروض معقولة للتسوية يتقدم بها أي من الطرفين.

4.33 حيثما تكبدت المحكمة تكاليف الاستعانة بخبير أو مساعد قضائي، أو تكاليف أخرى متعلقة بإجراءات الدعاوى القضائية، يجوز لها إصدار أمر يتعلق بسداد تلك التكاليف حسبما تراه ملائمًا.

5.33 في حال أصدرت المحكمة أمرًا بأن يدفع أحد الطرفين إلى الطرف الآخر التكاليف التي تخضع للتقييم في حالة عدم الاتفاق عليها، ولم يتمكن الطرفان من الوصول إلى اتفاق بشأن التقييم المناسب، يجري رئيس قلم المحكمة التقييم اللازم رهناً بمراجعة القاضي إذا اقتضى الأمر.

15. في قضية حماد شوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر ذ.م. م [2017] (C) 1QIC، أشار رئيس قلم المحكمة إلى أن "... قائمة العوامل التي تؤخذ عادةً في الاعتبار " لتقييم ما إذا كانت التكاليف متكبدة بشكل معقول وبمبلغ معقول (كما ورد في الفقرة 11 من ذلك الحكم):

- i. مبدأ التناسب.
 - ii. سلوك الأطراف (قبل الإجراءات القضائية وفي أثنائها).
 - iii. الجهود المبذولة لمحاولة حل النزاع من دون اللجوء إلى التقاضي.
 - iv. ما إذا كان قد تم تقديم أي عروض تسوية معقولة وقُبلت بالرفض.
 - v. مدى نجاح مساعي الطرف الذي يسعى لاسترداد التكاليف.
16. أشارت قضية حماد الشوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر ذ.م. م إلى ما يلي في ما يتعلق بمبدأ التناسب، باعتبارها مرة أخرى عوامل غير شاملة يجب النظر فيها (كما ورد في الفقرة 12 من ذلك الحكم):

- i. المبلغ أو القيمة موضوع أي مطالبات مالية.
- ii. أهمية المسألة (المسائل) التي أثرت للأطراف.
- iii. مدى تعقيد المسألة (المسائل).
- iv. مدى صعوبة أي نقطة (نقاط) معينة يتم طرحها أو مدى حداتها.
- v. الوقت الذي استغرقته القضية.
- vi. الطريقة المُتبعة في الدعوى.
- vii. الاستخدام المناسب للموارد من جانب الطرفين بما في ذلك استخدام تكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصالات المتاحة حسب مقتضى الحال.

17. يتمثل أحد المبادئ الأساسية (الموضحة في الفقرة 10 من قضية حماد الشوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر ذ.م. م) في أنه "كي تكون التكاليف معقولة يجب أن تكون متكبدة بشكل معقول وبمبلغ معقول".

مذكرات الأطراف

18. بالإضافة إلى المراسلات المطولة، تلقيت من الأطراف ما يلي:

- i. مذكرة من المدعى عليهم بتاريخ 30 سبتمبر 2023 (تسعى إلى دمج كل المذكرات المقدمة خلال مرحلة المراسلات لتقييم التكاليف هذا).

ii. رد المدّعية الذي أعدته شركة كيه أند آل جيتس آل بي في 28 أكتوبر 2023 (إلى جانب الملاحق). يجب أن أشير إلى أن المستند الصادر عن شركة كيه أند آل جيتس آل بي كان مستنداً منظماً ومفيداً.

iii. رد المدّعي عليهم في 12 نوفمبر 2023.

19. تم تقديم مستند آخر من المدّعي عليهم بناءً على طلب المحكمة، وهو خطاب التزام بتاريخ 6 يونيو 2023، والذي ردت عليه المدّعية في 4 ديسمبر 2023، مع رد المدّعي عليهم في 12 ديسمبر 2023.

20. لقد أُتيحت لي الفرصة أيضاً لمراجعة كل المستندات التي قدمتها كل الأطراف وقدمتها منذ بداية هذا التقاضي حتى الآن.

موقف المدّعي عليهم

21. في مذكرتهم المؤرخة في 30 سبتمبر 2023، طالب المدّعي عليهم بمبلغ إجمالي قدره 000,665 ريال قطري، يشمل رسوماً قانونية بقيمة 000,378 ريال قطري وخسائر تجارية في ما يتعلق بالمدّعي عليها الأولى بقيمة 000,251 ريال قطري وخسارة أرباح في ما يتعلق بالمدّعي عليه الثالث بقيمة 000,36 ريال قطري.

22. تتعلق الرسوم القانونية بشركة تدعى شركة فيديديغنو أديفيزوري سيرفيسز ذ.م.م ("فاس")، والتي أشارت في خطاب التزامها المؤرخ في 6 يونيو 2023 إلى أنها "ترتب" خدمات محامين (ورد اسمهما) يمثلان المدّعي عليهم في جلسة الاستماع في 4 يوليو 2023.

23. وفي ما يلي تفاصيل الرسوم القانونية: 000,218 ريال قطري في ما يتعلق بالمدّعي عليها الأولى و000,60 ريال قطري لكل من المدّعي عليهما الثاني والثالث و000,40 ريال قطري للمدّعي عليها الرابعة.

24. أكد المدّعي عليهم أنهم اختاروا ترتيباً عالمياً للرسوم الثابتة بسبب قيود التكلفة. وتشير المذكرة أيضاً إلى ما يلي:

لذلك، بما أن الاتفاقية تحدد رسوماً ثابتة، ليس من المفترض أن نحافظ على ضبط الوقت أو الفواتير التفصيلية، وبالتالي لا يمكننا تقديم بياناً تفصيلياً عن التكاليف.

25. تم استحقاق هذه الرسوم بموجب خطابي التزام مع شركة فاس في 6 يونيو 2023 و16 يوليو 2023 على التوالي.

26. إن خطاب التكاليف المؤرخ في 6 يونيو 2023 موجه إلى المدّعي عليها الأولى ويؤكد أن شركة فاس ستعمل على ترتيب المحامين اللذين حضرا في جلسة الاستماع بتاريخ 4 يوليو 2023 لإجراء التقاضي في كل القضايا باستثناء قضية الإفصاح بواسطة جهة خارجية (2023/0035CTFIC). يبلغ إجمالي الرسوم المذكورة 000,100 ريال قطري مع دفعة مقدمة قدرها 000,50 ريال قطري مطلوبة عند تنفيذ خطاب التكاليف، مع "رفع الرصيد عند الانتهاء من القضايا الأربع". تم تقديم هذا المستند بناءً على طلب المحكمة بعد تقديم رد المدّعي عليهم في 12 نوفمبر 2023. ليس هناك أي نطاق محدد للعمل، لكن الخطاب يشير إلى أنه سيتم تقديم المساعدة في ما يتعلق بإجراء التقاضي.

27. قدم أيضاً المدّعي عليهم قسيمي "إيصال نقدي/شيك" بقيمة 000,50 ريال قطري لكل منهم، في 10 يونيو 2023 و18 يوليو 2023 على التوالي.

28. يشير خطاب التكاليف المؤرخ في 16 يوليو 2023 إلى أن المحامين "أعادوا تأكيد التزامهما المستمر" في تاريخ صدور الرسالة بمساعدة المدّعي عليهم في التقاضي، بما في ذلك قضية الإفصاح بواسطة جهة خارجية هذه المرة. يتضمن هذا الخطاب نطاق عمل أكثر تفصيلاً، ويشمل ذلك (1) مراجعة الالتزامات المتعلقة بالقضايا، (2) صياغة الردود والمستندات القانونية الأخرى، و(3) التحضير للمدّعي عليهم وتمثيلهم في جلسات الاستماع. يشير هذا

الخطاب إلى أن إجمالي الرسوم سيكون 000,378 ريال قطري، على أن تكون قيمة الدفعة المقدمة 000,100 ريال قطري مستحقة الدفع عند تنفيذ الخطاب، وأنه يلزم شيك ضمان بمبلغ 000,278 ريال قطري (يبدو أن مبلغ 000,100 ريال قطري المدفوع مسبقاً على الأرجح بموجب خطاب التكاليف المؤرخ في 6 يونيو 2023 قد تم اقتطاعه من إجمالي الرسوم).

موقف المدّعية

29. أقدمت المدّعية على ما يمكن أن أصفه بالهجوم الشامل على مطالبة التكاليف التي قدمها المدّعي عليهم. رفعت المدّعية قضيتها بناءً على ثلاثة أسس:

i. القضية الأساسية للمدّعية هي أنني يجب أن أرفض منح المدّعي عليهم أيًا من التكاليف التي يطالبون بها على أساس أنه ما لم يكن لدى الكيان ترخيص من هيئة مركز قطر للمال لممارسة الأنشطة المسموح بها (أي الخدمات القانونية)، (1) تُعتبر أي أنشطة يمارسها الكيان غير قانونية لأنها غير موافق عليها أو مصرح بها أو مرخصة، و(2) أي أنشطة ينفذها لا تشكل خدمات قانونية على النحو المحدد في قانون مركز قطر للمال (القانون رقم 7 لعام 2005). شركة فاس غير مصرحة أو مرخصة من قبل هيئة مركز قطر للمال، ما يعني أن قانون مركز قطر للمال لا يعترف بأي شيء تقوم به في هذا التقاضي على أنه يتكون من خدمات قانونية. ولذلك فإن تقديمهم المزعم للخدمات القانونية يُعتبر غير قانوني. سيكون منح التكاليف لصالح المدّعي عليهم في هذه الظروف غير متوافق مع الهدف الأساسي للمحكمة، كما سيكون غير متوافق مع السياسة العامة و/أو النظام العام في دولة قطر.

ii. القضية الثانية للمدّعية هي أنه يجب رفض تكاليف المدّعي عليهم كليًا لأنهم لم يخطروا المدّعية بوجود تمثيلهم القانوني بشكل صحيح وفقًا للقاعدة المنصوص عليها في قضية *فادي سبسي* ضد *ديفايزرز للخدمات الاستشارية* ذ.م.م [QIC (C) 2022 [1] و [QIC (F) 2023 [4]. إن عدم إخطار المدّعية في ما يتعلق بإشراك شركة فاس، إلى جانب حقيقة أن المحامين لم يحضروا جلسة الاستماع إلا في 4 يوليو 2023، وفي كل الأوقات الأخرى اعتبر المدّعي عليهم أنفسهم ممثلين لأنفسهم، إلى جانب "مخالفة" خطاب التكاليف المؤرخ في 16 يوليو 2023 الذي يحدد التزامات الرسوم بمبلغ 000,378 ريال قطري وعدم قيام المدّعي عليهم بإخطار المدّعية بطبيعة مشاركة شركة فاس وأساس المكافأة، يؤدي إلى استنتاج مفاده أنه لا ينبغي منح أي تكاليف.

iii. القضية الثالثة للمدّعية هي أن التكاليف المطالب بها غير متناسبة على الإطلاق ومُطالب بها بشكل غير معقول ولم يتم إثباتها بشكل صحيح. ومن خلال تطبيق مبدأ التناسب على التكاليف ومع الأخذ في الاعتبار حقيقة أن المحامين حضروا فقط للمدّعي عليهم في جلسة الاستماع في 4 يوليو 2023، يجب منح 050,2 ريالاً قطرياً للمدّعي عليهم.

30. أوضحت المدّعية أيضًا في خطابها المؤرخ في 6 ديسمبر 2023، والذي يتضمن تعليقات على خطاب التكاليف المؤرخ في 6 يونيو 2023، أنها لا تقبل أن هذا الخطاب صحيح، ولا تقبل أن الترتيبات المذكورة فيه حقيقية.

31. تطالب المدّعية أيضًا بمبلغ إجمالي قدره 750,44 ريالاً قطرياً لإعداد مذكرات التكاليف الخاصة بها، بما في ذلك 500,37 ريال قطري للمذكرة المؤرخة في 28 أكتوبر 2023 و 750,6 ريالاً قطرياً للخطاب المؤرخ في 6 ديسمبر 2023.

التحليل

مسائل أولية

32. ثمة مسألتان أوليتان يمكن معالجتهما بسرعة. لا يمكنني إلا تقييم التكاليف التي تكبدها المدعى عليهم في الدفاع عن مختلف القضايا القانونية. ولا تشمل هذه أي خسارة أرباح أو خسارة دخل (راجع الفقرة "21" أعلاه). لا يمكنني اتخاذ مثل هذه القرارات، وإذا رغب المدعى عليهم في الحصول على هذه المبالغ، فيجب عليهم القيام بذلك أمام سلطة مختلفة.

33. لم يتم أيضًا إصدار أي أمر بالتكاليف لصالح المدعية، وبالتالي لا يمكنني ولا أتخذ أي قرار في ما يتعلق بإعداد مذكرات التكاليف على النحو المطالب به بمبلغ 750,44 ريالاً قطرياً (راجع الفقرة 32 أعلاه).

القضية الأساسية للمدعية

34. في ما يلي تحليل المدعية لأحكام قانون مركز قطر للمال (القانون رقم 7 لسنة 2005) ولوائح هيئة مركز قطر للمال لعام 2023 ("اللوائح") بشكل عام:

i. الأنشطة الوحيدة التي يجوز ممارستها داخل مركز قطر للمال هي الأنشطة المسموح بها بموجب المادة 10 (1) من قانون مركز قطر للمال.

ii. تشير الفقرة 13 من الجدول 3 من قانون مركز قطر للمال إلى أن تقديم الخدمات القانونية هو نشاط مسموح به.

iii. تنص المادة 11 (1) من قانون مركز قطر للمال على أن هيئة مركز قطر للمال تتمتع بالسلطة الحصرية، من بين جملة أمور، "للموافقة أو التصريح أو الترخيص للشركات والكيانات الأخرى... لممارسة الأنشطة المسموح بها في مركز قطر للمال أو منه..."

iv. بموجب المادة 17 (1) من لوائح مركز قطر للمال، "لا يجوز ممارسة أنشطة في مركز قطر للمال أو منه ما لم تندرج ضمن الفئات العامة للأنشطة المسموح بها".

35. مع الأخذ في الاعتبار الأحكام المذكورة أعلاه، تؤكد المدعية أن شركة فاس لم يتم التصريح لها أو ترخيصها أو الموافقة عليها للقيام بخدمات قانونية، وهو نشاط مسموح به، في مركز قطر للمال أو منه، كما أن شركة فاس ليست كياناً مكوناً أو مؤسساً في مركز قطر للمال (في الواقع، تخضع شركة فاس لسلطة وزارة التجارة والصناعة في دولة قطر).

36. ولذلك، وكما تقول الحجة، إن تقديم الخدمات القانونية المزعوم من قبل شركة فاس أثناء سير هذه القضايا كان غير قانوني لأنه لم تتم الموافقة عليه من قبل هيئة مركز قطر للمال. وفي هذه الظروف، لا يجب منح أي تكاليف.

37. لا أجد نفسي على خلاف مع مذكرات المدعية في الفقرتين 34 و35. ولا شك أن هذا التحليل سليم. لكنّ النقطة التي أعارضها هي تطبيق قانون مركز قطر للمال واللوائح على شركة فاس في حد ذاتها. يدور هذا التحليل برأيي حول عبارة "في مركز قطر للمال أو منه" التي تظهر في الفقرات 10(1) و10(2) و11(1) من قانون مركز قطر للمال والفقرة 17(2) من اللوائح.

38. أرى أنّ أحكام قانون مركز قطر للمال واللوائح المذكورة لدعم هذه المذكرة تنطبق على الشركات التي تحمل ترخيصاً من مركز قطر للمال (أي الشركات المرخصة المحددة في اللوائح في الصفحة 25 على النحو الآتي: "أي هيئة اعتبارية أو شراكة أو جمعية غير مسجلة تم منحها ترخيصاً وتحافظ على الترخيص الممنوح لها من قبل هيئة مركز قطر للمال"). بعبارة أخرى، إنّ شركة مرخصة من قبل هيئة مركز قطر للمال للاضطلاع بنشاط محدد مسموح به قد لا يجوز لها الاضطلاع بنشاط آخر مسموح به إذا لم يغطيه الترخيص في ذلك الوقت، ولا يجوز لها أيضاً الاضطلاع بأي نشاط آخر يقع خارج نطاق فئة الأنشطة المسموحة. وبالتالي لا تنطبق هذه الأحكام على شركة فاس، والتي هي شركة غير مرخصة.

39. على سبيل المثال، تنص المادة (5)2 من قانون مركز قطر للمال على ما يلي:

[يجب أن تكون أهداف هيئة مركز قطر للمال كالتالي:]

... المشاركة ... في إنشاء نظام قانوني وتنظيمي مناسب وصيانتته لتنظيم مركز قطر للمال والأنشطة التي يتم الاضطلاع بها داخله أو خارجه من قبل أشخاص أو شركات أو كيانات مؤسسة داخله. [التشديد مُضاف عمداً]

40. عند تحديد مسؤوليات هيئة مركز قطر للمال في هذه المادة، يغطي القانون الأنشطة التي "يتم الاضطلاع بها داخله"، أي داخل مركز قطر للمال، ثم الأنشطة التي يتم الاضطلاع بها خارجه من قبل "أشخاص أو شركات أو كيانات مؤسسة داخله". تجدر الإشارة إلى أنّ غياب الفاصلة بعد "داخله" تشير إلى أنّ عبارة "... مؤسسة داخله" في آخر الجملة تنطبق على كلّ من الأنشطة التي يتم الاضطلاع بها داخل مركز قطر للمال وخارجه، أي تعمل هيئة مركز قطر للمال على تنظيم الكيانات المؤسسة داخله في ما يتعلق بالأنشطة التي يتم الاضطلاع بها داخل مركز قطر للمال وخارجه من قبل هذه الكيانات. بمعنى آخر، إذا لم يتم إنشاء شركة داخل مركز قطر للمال، على سبيل المثال شركة فاس، فلن يتم تطبيق النظام القانوني والتنظيمي.

41. تنص المادة 6 (5) من قانون مركز قطر للمال، من بين جملة أمور، على ما يلي:

[تتمتع هيئة مركز قطر للمال في سبيل تحقيق أهدافها بالصلاحيات التالية:]

... منح الموافقات والتصاريح والتراخيص الجائز إصدارها وفقاً لهذا القانون للأشخاص والشركات والكيانات الأخرى التي ترغب في ممارسة أعمالها في مركز قطر للمال (سواء عن طريق إنشاء فرع أو عمل آخر في مركز قطر للمال أو عن طريق تأسيس أو إنشاء شركة جديدة أو كيان جديد فيه) ... [التأكيد مُضاف]

42. أرى أن هذا الحكم يدعم التفسير القائل بأن أحكام قانون مركز قطر للمال واللوائح التي تنطبق في ما يتعلق بالأنشطة المسموح بها لا تنطبق إلا على الشركات المرخصة، أي الشركات "التي ترغب في ممارسة أعمالها في مركز قطر للمال". بمعنى آخر، بموجب المادة 6 (5) من قانون مركز قطر للمال، تتمتع هيئة مركز قطر للمال بصلاحيّة منح التراخيص للشركات التي ترغب في ممارسة الأعمال في مركز قطر للمال والتي تخضع بعد ذلك لأحكام قانون مركز قطر للمال واللوائح.

43. تشير المادة 7 (1) من قانون مركز قطر للمال، من بين جملة أمور، إلى ما يلي:

ينشأ بموجب هذا القانون مكتب تسجيل شركات مركز قطر للمال لأغراض أداء هذه الواجبات والمهام المتعلقة بالشركات والكيانات الأخرى التي يجوز تأسيسها أو إنشاؤها لممارسة الأعمال في مركز قطر للمال. ... [التأكيد مُضاف]

44. يوضّح هذا الحكم أن هذه المؤسسة الأساسية التابعة لمركز قطر للمال لا تتحمل سوى المسؤوليات المتعلقة بالشركات المرخصة، أو بعبارة أخرى كيانات مركز قطر للمال. وأرى أن هذا يدعم وجهة النظر القائلة بأن أحكام هذا القانون إلى جانب اللوائح الصادرة بتفويض منها تنطبق فقط على الشركات المرخصة أو الكيانات المنشأة داخل مركز قطر للمال.

45. تنص المادة 11 (3) من قانون مركز قطر للمال على ما يلي:

ما لم ينص هذا القانون على خلاف ذلك، يخضع إنشاء الأعمال وتنظيمها وتأسيس شركات أو كيانات أخرى في مركز قطر للمال ومزاولة هذه الأعمال في مركز قطر للمال أو منه حصرياً

لأحكام هذا القانون واللوائح ويتم تنظيم ذلك وفقاً لما ينص عليه القانون واللوائح وبموجبهما. [التشديد
مُضاف عمداً]

46. يوضح هذا الحكم برأيي أن تأسيس الأعمال وتنظيمها في مركز قطر للمال ومزاولة تلك الأعمال في مركز قطر للمال أو منه " يخضع للقانون رقم 7 لعام 2005 ولوائح أخرى. وبمعنى آخر، لا تتعلق عبارة "في مركز قطر للمال أو منه" إلا بالكيانات المنشأة أو المؤسسة في مركز قطر للمال، وليس بالكيانات غير المنشأة أو المؤسسة.

47. تنص المادة 7 (هـ) من اللوائح ، من بين أمور أخرى، على ما يلي في ما يتعلق بصلاحيات هيئة مركز قطر للمال:

... الموافقة والتفويض والترخيص للأشخاص والشركات والكيانات الأخرى التي قد يكون مرخصاً لها وفقاً لهذا القانون والتي ترغب في مزاولة أعمالها في مركز قطر للمال (سواء من خلال إنشاء فرع أو أعمال أخرى في مركز قطر للمال أو من خلال تأسيس أو إنشاء شركة أو كيان جديد فيه) ... [التشديد مُضاف عمداً]

48. يوضح هذا الحكم أن هيئة مركز قطر للمال لها صلاحية منح التراخيص للكيانات التي ترغب في مزاولة أعمالها في مركز قطر للمال، سواء من خلال إنشاء فرع في مركز قطر للمال أو تأسيس أو إنشاء شركة جديدة في مركز قطر للمال. وبمعنى آخر، لها الصلاحية على الكيانات المرخص لها أو التي سيتم الترخيص لها وليس الشركات التي تزاوّل أعمالها أو لا تخطط لمزاولة أعمالها كشركات مركز قطر للمال / شركات مرخص لها.

49. بالتالي، حيث إن الفقرتين (1) و(3) من المادة 17 من اللوائح تشير إلى ما يلي:

... لا تجوز مزاولة أي أنشطة في مركز قطر للمال أو منه، ما لم تدرج ضمن الفئات العامة للأنشطة المسموح بها؛ (المادة 17 (الفقرة 1))

... لا تجوز مزاولة الأنشطة المسموح بها في مركز قطر للمال أو منه إلا إلى الحد الذي تكون فيه مزاولة هذه الأنشطة معتمدة أو مصرحاً بها أو مرخصة؛ (المادة 17 (الفقرة 3))،

أستننتج أن العبارة "في مركز قطر للمال ومنه" تتعلق بكيانات مركز قطر للمال أو الشركات المرخص لها التي يجب أن تقوم بالأنشطة المسموح بها فقط ويجب أن يكون مرخصاً لها القيام بذلك.

50. بالتالي، لا ينطبق المخطط ضمن نطاق قانون مركز قطر للمال واللوائح على الكيانات غير التابعة لمركز قطر للمال أو الشركات غير المرخص لها من قبل مركز قطر للمال مثل شركة فاس. ولذلك، أرفض بيان قضية المدّعية الأولية.

بيان قضية المدّعية الأولية

51. تحتج المدّعية في بيان قضيتها الثانية بأنه يجب عدم قبول التكاليف التي تكبدها المدّعى عليهم بالكامل بموجب القاعدة المتعلقة بالإخطار المقررة في قضية فادي سبسي ضد شركة ديفايترز للخدمات الاستشارية ن.م.م [2022] 1QIC (C) و[2023] 4QIC (F)، وباختصار، من أجل الحصول على التكاليف المتكبدة من طرف خاسر بنجاح، يجب إخطار الطرف الخاسر بأن الطرف الفائز قد وكلّ محامين. وتعدّ السياسة الكامنة وراء هذه القاعدة واضحة: قد لا تعلم أطراف الدعوى التزامها المتعلق بالتكاليف المحتملة، وبالتالي، قد لا يكون باستطاعتها سوى وضع إستراتيجية تقاضي غير مكتملة، إذا لم تدرك أن الطرف الآخر قد وكلّ محامين والذين ستطالب باسترداد أتعابهم في حال نجاحها.

52. أنا ملزم بقرار الدائرة الابتدائية في قضية فادي سبسي ضد شركة ديفابزرز للخدمات الاستشارية ذ.م.م، وبالأخص المبدأ الأساسي المنبثق عن تلك القضية: قبل المرحلة التي يكشف فيها الطرف "أ" للطرف "ب" عن توكيله لمحامين، يحق للطرف "أ" الافتراض أن الطرف "ب" غير ممثل، وبالتالي، يمنع الطرف "ب"، في حال نجاحه في التقاضي، من مطالبة الطرف "أ" باسترداد أتعاب محاميه، وذلك إلى حين مرحلة الكشف. ومع ذلك، لم يكن الصمت مجرد صمت في هذه القضية: فقد كانت هناك تأكيدات إيجابية مختلفة للتمثيل الذاتي من جانب المدعى عليهم (انظر، على سبيل المثال، الفقرتين 53(4) و62 أدناه). ويرد المقطع الرئيسي لقرار الدائرة الابتدائية في قضية فادي سبسي ضد شركة ديفابزرز للخدمات الاستشارية ذ.م.م. على النحو الآتي (الفقرة 23):

نخلص أيضًا إلى أن مطالبة طرف في وضع شركة ديفابزرز بدفع التكاليف القانونية التي يتكبدها الطرف الخصم سيكون مخالفًا بشكل عام للهدف الأساسي لهذه المحكمة ... بعد أن أعطى ذلك الطرف الخصم انطباعًا بأنه غير ممثل قانونيًا.

53. أنتهي إلى نتائج الوقائع التالية:

- i. تم إصدار نماذج المطالبة في القضايا 2023/0029CTFIC و 2023/0030CTFIC و 2023/0031CTFIC بتاريخ 29 مايو 2023.
- ii. تم إرسال المطالبات في الفقرة (1) أعلاه إلى المدعى عليهم في 30 مايو 2023 عبر البريد الإلكتروني ومن خلال بريد قطر أيضًا.
- iii. في 31 مايو 2023، تلقت المحكمة مراسلات عبر البريد الإلكتروني من المدعى عليهم الذين قدموا تفاصيلهم الخاصة، ردًا على طلب المحكمة بتوفير تفاصيل ممثليهم لجلسة الاستماع المحددة في 5 يونيو 2023، باستثناء المدعى عليها الأولى التي ذكرت أنه سيتم تمثيلها من قبل المدعى عليهما الثالث والرابعة (وردت المدعى عليها الأولى نيابة عن المدعى عليها الرابعة لتذكر أنها ستترافع عن نفسها في جلسة الاستماع).
- iv. في 1 يونيو 2023، تلقت المحكمة رسائل عبر البريد الإلكتروني من كل من المدعى عليهم الأربعة والتي تضمنت كلها محتوى مماثلاً إلى حد كبير، وتحديدًا أنهم يرغبون في تأجيل جلسة الاستماع بما أنهم غير ممثلين وأنهم يودون الحصول على مزيد من الوقت لالتماس التمثيل القانوني وتحضير دقوعهم (أوضح للمدعى عليهم الذين، في مراسلة حديثة، أولوا أهمية كبيرة لهذا التاريخ، أن ذلك لا يُعدّ تاريخ النفاذ. لقد كان ذلك بالتأكيد التاريخ الذي أوضح فيه جميع المدعى عليهم أنهم يلتزمون التمثيل القانوني، لكنه ليس تأكيدًا على التمثيل).
- v. في 1 يونيو 2023 تمامًا، منحت المحكمة مهل التمديد المُطالب بها وتم إرجاء جلسة الاستماع إلى تاريخ 4 يوليو 2023.
- vi. في 22 يونيو 2023، أخطرت المدعية المحكمة رسميًا بأنه سيمثلها محامون في جلسة الاستماع.
- vii. في 25 يونيو 2023، تواصلت المدعى عليها الأولى مع المحكمة وطلبت إدراج "مستشاريها القانونيين" في جلسة الاستماع عن بُعد وقدمت عناوين البريد الإلكتروني لهؤلاء المستشارين القانونيين وأرقام هواتفهم. وكان هذا التواصل مفتوحًا، مع إرسال نسخ إلى المدعى عليهم والمدعية، لكن وقعت عليه المدعى عليها الأولى فقط. وذكرت، من بين أمور أخرى، ما يلي (التشديد مُضاف عمدًا):

... أمل أن تتلقوا هذا البريد الإلكتروني في صحة جيدة. تود أن تطلب شركة إي موبيليتي لخدمات التصديق رسمياً إدراج الرئيس التنفيذي للعمليات والمستشارين القانونيين لدى شركتنا كمدعوين إلى جلسة الاستماع عن بُعد القادمة في 4 يوليو 2023 في محكمة قطر الدولية. ونعتقد أن حضورهم وخبرتهم سيساهمان بشكل كبير في الإجراءات القضائية ويوفران معلومات معقّمة قيّمة من منظور مؤسستنا. ومن خلال إدراج الرئيس التنفيذي للعمليات والمستشارين القانونيين لدينا، نهدف إلى ضمان تمثيل شامل لمصالح شركتنا خلال جلسة الاستماع. يرجى العثور على معلومات الاتصال الخاصة بالرئيس التنفيذي للعمليات والمستشارين القانونيين لدينا أدناه ...

viii. في 2 يوليو 2023، ردًا على بريد إلكتروني مرسل من المحكمة في 25 يونيو 2023 إلى المدعى عليهم تطلب فيه تأكيد تفاصيل تمثيلهم في جلسة الاستماع في 4 يوليو 2023، ردّت المدعى عليها الرابعة وقدمت تفاصيل المدعى عليهما الثاني والرابعة، أي ما يعني أنهم سيترافعون عن أنفسهم.

ix. وفي وقت لاحق من اليوم نفسه أيضاً، في 2 يوليو 2023، راسلت المدعى عليها الرابعة المحكمة بموجب إخطار مفاده أنه " ... سيحضر أيضاً الرئيس التنفيذي للعمليات والمستشارين القانونيين لشركة إي موبيليتي في جلسة الاستماع لتمثيلنا نيابة عنا ..."

54. بالتالي، تم إخطار المدعية أولاً بأن المدعى عليها الأولى سيمثلها محامون في 25 يونيو 2023 وفي 2 يوليو 2023 في ما يتعلق بالمدعى عليهم من الثاني حتى الرابعة. ولذلك، من حيث المبدأ في قضية قادي سبسي ضد شركة ديفايبرز للخدمات الاستشارية ذ.م.م، لا يمكن للمدعى عليها الأولى المطالبة باسترداد أي أتعاب للمحامين للفترة قبل 25 يونيو 2023 ولا يمكن للمدعى عليهم من الثاني حتى الرابعة المطالبة باسترداد أي أتعاب للمحامين للفترة قبل 2 يوليو 2023.

الترتيبات مع شركة فاس

55. تحتج المدعية في بيان قضيتها بأن التأخر في الإخطار، بالاقتران مع وقوع "مخالفة" في خطاب التكاليف بتاريخ 16 يوليو 2023 الذي يأتي بعد تاريخ جلسة الاستماع، بالإضافة إلى عدم كشف المدعى عليهم عن طبيعة التكاليف مع شركة فاس، إلى جانب الأساس المقصود للأتعاب، ينبغي أن يؤدي إلى عدم منح أي تكاليف.

56. كما هو مذكور أعلاه، تم تقديم خطابا تكليف اثنين: في 6 يونيو 2023 و 16 يوليو 2023، لم يُقدّم خطاب التكاليف السابق سوى في 28 نوفمبر 2023 (أي ما بعد مذكرة المدعية بتاريخ 28 أكتوبر 2023، على الرغم من منح المدعية الفرصة لتقديم مذكرات حول هذا الخطاب وقامت بذلك بموجب خطاب بتاريخ 4 ديسمبر 2023). وتتمثل حجة المدعية بشأن خطاب التكاليف بتاريخ 6 يونيو 2023 في أنه غير واضح (أي أنها تؤكد أن شركة فاس لا تقدّم الخدمات التي يوفرها المحامون الخارجيون والمستقلون، بل هي تقدّم خدمات يوفرها مديرها الخاص وزوجته) وأن السبب وراء عدم كشف المدعى عليهم عن خطاب التكاليف بتاريخ 6 يونيو 2023 إلا في وقت متأخر من اليوم هو أن الخطاب بتاريخ 16 يوليو 2023 يُعدّ "محاولة غير شرعية للمطالبة بتكاليف" بقيمة 000,378 ريال قطري بدلاً من 000,100 ريال قطري وأنه لا يشكل خطاباً أصلياً يعكس الترتيبات المقامة في ذلك الوقت بشكل صحيح.

57. أما حجة المدعى عليهم، فتتمثل في أن خطابا التكاليف هما أصليان وأنهما يمثلان ترتيبات التمويل المبرمة مع شركة فاس لأغراض إجراءات التقاضي هذه.

58. طرحت المدعية عددًا كبيرًا من النقاط الأخرى في ما يتعلق بالترتيبات مع شركة فاس وسلوك المدعى عليهم في مستند قدمته في 28 أكتوبر 2023 بعنوان "الملحق أ" - بيان قضية إيجيس الثالثة" (35 صفحة مكتوبة آلياً مع 22 مستنداً ثبوتياً)، بما في ذلك ما يلي:

i. ينبغي أن أرفض طلب المُدعى عليهم بإدراج مراسلات البريد الإلكتروني السابقة في ما يتعلق بالتكاليف المُشار إليها أعلاه في المذكرات الرسمية حول التكاليف.

ii. تُعدّ المجموعة الواسعة للغاية من المستندات التي طلبتها المُدعية خلال المراسلات المتعلقة بالتكاليف (بما في ذلك سجلات الضريبة ودفتر الأستاذ) أساسية لتحديد معقولة التكاليف التي يطالب بها المُدعى عليهم لأن: (1) عبء الإثبات يقع على عاتق المُدعى عليهم في إثبات أن التكاليف تم تكبدها بالفعل ولم يتم إبراء الذمة من هذا العبء و(2) التفاصيل المهنية للمحامين الذين تعاقد معهم المُدعى عليهم ذات صلة بهذا الحساب (بما في ذلك الادعاء أن المحامين الذين يمثلون المُدعى عليها هم محامون غير مؤهلين والمُدلى به أكثر من مرة في المراسلات والمذكرات الرسمية).

iii. تتوفر تناقضات في المستندات المقدمة من المُدعى عليهم، بما في ذلك أن (1) كل المذكرات تشير إلى أن المُدعى عليهم سيترافعون عن أنفسهم، و(2) توقيت خطاب التكاليف بتاريخ 16 يوليو 2023 والدفعات المسبقة المقدّمة بقيمة 000,100 ريال قطري مشكوك فيها وتشير إلى أن هذه المعاملات تفتقر إلى النزاهة، و(3) الدفعات النقدية المزعم أنها قُدمت إلى شركة فاس مشكوك فيها، و(4) الترتيب على القسائم في ما يتعلق بالدفعات بقيمة 000,100 ريال قطري مشكوك فيها، و(5) ما ذكرته المحكمة أن المُدعى عليهم تم تمثيلهم من قبل محامين من الهند غير صحيح، بما أنهم في الواقع يقعون في الدوحة مع شركة فاس، و(6) الفواتير المقدّمة من المُدعى عليهم متعارضة، بما أنه تم تضمين "رسوم خدمة" بقيمة 000,10 ريال قطري في الفاتورة بتاريخ 16 يوليو 2023 المقدّمة من المُدعى عليهم، وهي لم تُذكر في أي مكان آخر في المستندات.

iv. لا يمكن إجراء تقييم من دون الحصول على بيان تفصيلي للفواتير.

v. تعني الترتيبات المخالفة بين المُدعى عليهم وشركة فاس أن أي مطالبة بالتكاليف من جانبهم لا يمكن الدفاع عنها.

59. ويبدو أن المُدعية قد صاغت ذلك، على الرغم من أنه قُدم في الوقت نفسه الذي قُدمت فيه شركة كي أند آل غيتس ذ.م.م المذكرة الرسمية. ووجدت أن هذا المستند غير مفيد تحديداً. وتستند معظم الحجج إلى التأكيد والتخمين. على سبيل المثال، إن الحجة التي مفادها أن الترتيب على إيصالات القسائم للدفعات بقيمة 000,50 ريال قطري تلقي ظلالاً من الشك حول صحتها لا تساهم في تحليلي بأي شكل على وجه التحديد. وعلى سبيل المثال أيضاً، إن الحجة التي مفادها أن الدفعات النقدية مشكوك فيها لا تساهم في التحليل إلى ما أبعد من ذلك. وكمثال آخر أيضاً، إن الاقتراح أنه لا يمكنهم تحمل الرسوم التي يطالب بها المُدعى عليهم في حد ذاتها لا يساهم في تحليلي بأي شكل. وأدى طول المستند والتفاصيل المبيّنة فيه إلى إنفاق قدر هائل من الوقت والموارد القضائية وتطلبت ردّاً من المُدعى عليهم، نظراً إلى الادعاءات والتأكيدات الواردة فيه. وكان جزء كبير من هذا المستند عبارة عن تشهير من جانب المُدعية. ونتيجة لذلك، ونظراً لخطورة بعض الادعاءات، فإن ذلك يتطلب الرد، وبالتالي أمّنح المُدعى عليهم ساعتين ونصف ساعة من مدة الاستجابة بحسب أجر المتقاضين شخصياً في ما يتعلق بهذا المستند ليبلغ المبلغ الإجمالي 250 ريالاً قطرياً.

60. لا يُعدّ البت بالتفصيل في كل نقطة واردة في المستند أمراً عملياً على الإطلاق، لكنني أخذت كل مذكرة مقدّمة في الاعتبار، وفي الحالات التي أتفق فيها مع حجة (حجج) المُدعية، سأسلط الضوء على ذلك الاتفاق.

الاستنتاج بشأن بيان قضية المُدعية الثانية

61. تكمن الصعوبة الحقيقية بالنسبة إلى المُدعى عليهم في نقطة الإخطار. ولم يستوفِ المُدعى عليهم هذه النقطة مباشرة في المذكرات حول التكاليف التي قُدموها. ولا خلاف على أن المرة الأولى التي أصبحت فيها المُدعية

على علم بأنه سيتم تمثيل المدعى عليها الأولى فعلياً كانت في 25 يونيو 2023، وكان التاريخ المقابل بالنسبة إلى المدعى عليهم من الثاني إلى الرابعة في 2 يوليو 2023 (عند التمعن في قراءة البريد الإلكتروني بتاريخ 25 يونيو 2023، من الواضح أن الأمر ينطبق على المدعى عليها الأولى فقط).

62. على الرغم من النهج المتبع من قبل المدعية، لم تقنعني أن ترتيبات الرسوم للمدعى عليها الأولى زائفة، وببساطة لم تزودني المدعية بأي شيء سوى الشكوك والفرضيات، ما يتطلب إثباتاً ملموساً للغاية. ولذلك، لقد توصلت إلى أن خطاب التكاليف بتاريخ 6 يونيو 2023 هو ترتيب حقيقي، أسفر عنه التزام المدعى عليهم بالتكاليف، وهو التزام بالتكاليف تم الوفاء به بالفعل إلى حد ما (راجع الفقرة التالية). وتوضح المدعية أن المدعى عليهم، بعد 6 يونيو 2023 (تاريخ خطاب التكاليف الأصلي) أفادوا أنهم سيتراجعون عن أنفسهم (على سبيل المثال، تشير صراحة كل الإخطارات الرسمية للدفع بتاريخ 11 يونيو 2023 و 21 يونيو 2023، على التوالي، إلى أن كل مدعى عليه سيتراجع عن نفسه) وينبغي لذلك أن يلقي ظلماً من الشك حول نزاهة المطالبات بالتكاليف. ولا يُسمح إلا للمدعى عليهم بتأكيد سبب إجراء الترتيبات على هذا النحو، وليس بجديد أن يتم تعيين محامين لجلسات الاستماع فقط وألا يشاركوا في المرافعات أو المذكرات الكتابية. مع ذلك، ينتج عن هذا الإخطار بالنسبة إلى المدعى عليهم تقييد الرسوم التي يمكن استردادها إلى حد رسوم التمثيل المعقولة في جلسة الاستماع (بما في ذلك التحضير واحتمالية وجود بعض المشورة بعد جلسة الاستماع). ومن الواضح أن بعض الترتيبات التي وضعها المدعى عليهم مع شركة فاس تبدو في ظاهرها غير عادية للغاية، غير أنني لا أعرب عن أي رأي آخر، إلا أن ما نتأكد منه هو أن المدعى عليهم تم تمثيلهم بشكل مشترك في جلسة الاستماع بتاريخ 4 يوليو 2023 من قبل محامين اثنين.

63. مع ذلك، وعلى الرغم من وجهة نظري أن المدعى عليهم تكبدوا بالفعل بعضاً من الالتزامات الخاصة بالرسوم وسددوا بالفعل تلك الرسوم في دفعات بقيمة 000,50 ريال قطري (10 يونيو 2023) و 000,50 (18 يوليو 2023) و 000,110 (10 أكتوبر 2023)، لا يعتبر إجمالي الرسوم المطالب بها وقدرها 000,378، من وجهة نظري، معقولاً للفترة التي تتراوح بين 25 يونيو 2023 / 2 يوليو 2023 و 1 أغسطس 2023، مع الأخذ في الاعتبار أنه بعد جلسة الاستماع بتاريخ 4 يوليو 2023، ما كان ليتم سوى إسداء مشورة محدودة للغاية، إن وجدت، للمدعى عليهم إلى حين صدور الحكم في 31 يوليو 2023. وتم سحب القضايا في اليوم التالي نفسه.

64. لذا، فإن السؤال المطروح أمامي هو: ما الرسوم التي كانت ستعتبر معقولة للمحامين للتحضير وتمثيل المدعى عليهم في جلسة الاستماع من تواريخ الإخطار حتى تاريخ 1 أغسطس 2023؟ ويشمل ذلك التحضير لجلسة الاستماع وحضورها واحتمالية وجود المزيد من المشورة البسيطة بعد جلسة الاستماع/الحكم، أي العمل الضروري المكمل للتمثيل في جلسة الاستماع.

65. إنني أضع في الاعتبار حقيقة أن المحامين كانوا يمثلون أربعة مدعى عليهم، على الرغم من أن القضية كانت في الواقع قضية موحدة مع تقديم الحجج نفسها للمدعى عليهم من الثاني إلى الرابعة وحجة معدلة من جانب المدعى عليها الأولى. وبالتالي، كان من شأن ذلك أن يوجد قدر كبير من الازدواجية. وأنا أأخذ في الاعتبار أيضاً حقيقة أنه تم تعيين محامين اثنين. ولا أرى أنه من المنطقي إلزام المدعية بتعويض المدعى عليهم عن وجود محام ثانٍ في جلسة الاستماع، إذ يُعد وجود محام واحد كافياً، على الرغم من أنني كنت سأتيح بعض الوقت للتحضير للمحامين كما هو الحال في أغلب الأوقات.

66. عند التوصل إلى استنتاجي، أخذ في الاعتبار بوجه خاص الرسوم المتفق عليها في خطاب التكاليف بتاريخ 6 يونيو 2023 الذي نص على "إجمالي رسوم" بقيمة 000,100 ريال قطري. ويشير أيضاً إلى أنه "يُدفع مبلغ الرصيد عند انتهاء القضايا الأربعة". وفي هذا الوقت، كانت كل الأطراف على علم بجلسة الاستماع المقررة في 4 يوليو 2023 وكان يمكنها تقدير حجم العمل المطلوب. ومن الواضح أن المحامي وكل الأطراف كانوا على علم بأن هذه القضية كان من الممكن أن يُعقد لها جلسات استماع أخرى، بما في ذلك محاكمة مصحوبة بشهادة الشهود، لذا فأنا مستعد لقبول أن إبرام خطاب تكاليف ثانٍ مستكماً للخطاب الأول بعد 4 يوليو 2023 كان متوقعاً وضرورياً، حيث إن "إجمالي الرسوم" بقيمة 000,100 ريال قطري لعدد من القضايا تمثل أربعة مدعى عليهم، بما في ذلك المرافعات وإفادات الشهود والكشف والمذكرات والمحاكمة، ربما كان غير كافٍ. ومن المثير للفضول بالفعل أن المدعى عليهم، من دون معرفة نتيجة جلسة الاستماع بتاريخ 4 يوليو 2023 (التي أدت في النهاية إلى إنهاء

القضايا)، عرّضوا أنفسهم مقدّمًا لالتزام كبير بالرسوم، لكنني لست بحاجة إلى التوصل إلى أي نتائج في ما يتعلق بهذه النقطة.

67. من الجدير بالذكر أن المبلغ المتبقي بقيمة 000,50 ريال قطري تم دفعه في 18 يوليو 2023. وكان ذلك بعد جلسة استماع وخلال فترة لم يكن لتوجد فيها أعمال تُذكر أو أي أعمال على الإطلاق بشأن القضية، بما أنه كان من المنتظر إصدار الحكم.

68. وبالعودة إلى السؤال في الفقرة 64: ما الرسوم التي كانت ستعتبر معقولة للتحضير لجلسة الاستماع والتمثيل فيها (مع الاختصار على ذلك، بما أن هذا ما تم كشفه إلى المدّعية)، والتي تكون موزعة على الفترات بعد الإخطار؟ أرى أن قيمة هذا المبلغ تبلغ 000,20 ريال قطري. وأوضح أنه لا بد وأن العمل قد تم إنجازه بلا شك سابقًا في ما يتعلق بالتحضير لجلسة الاستماع قبل تواريخ الإخطار، لكننا محدودون بالضرورة في الوقت عقب الإخطار حسب قضية فادي سبسي ضد شركة ديفايترز للخدمات الاستشارية ن.م.م. ووفقًا لخطاب التكاليف الأولي بتاريخ 6 يونيو 2023، كان ينبغي أيضًا أن يكون قد تم إنجاز عمل آخر في ما يتعلق بسير إجراءات التقاضي، لكن بما أن الإخطار حصر أدوار المحامين في التمثيل في جلسة الاستماع، لا يمكن المطالبة بذلك حتى بعد الإخطار (على الرغم من أنه من غير المحتمل أن يكون ثمة شيء آخر غير التحضير لجلسة الاستماع بعد الإخطار على أي حال).

69. لغرض اكتمال المعلومات، يجدر بي أن أضيف أن المبلغ وقدره 000,378 لكل القضايا التي يتعلق بها هذا الحكم، مع عقد جلسات استماع متعددة ومحاكمة كاملة مصحوبة بشهود، كان سيُعتبر أمرًا منطقيًا في التحليل الأخير، إلا أن ذلك لم يحدث. وتم سحب القضايا في 1 أغسطس 2023، وبالتالي، حتى لو كان المدّعي عليهم قد تكبدوا التزامًا بالرسوم تجاه شركة فاس وقدرها 000,378، لكان ببساطة من غير المنطقي ومجحّف أن توفي المدّعية هذه الرسوم الكاملة.

بيان قضية المدّعية الثالثة

70. تحتج المدّعية في بيان قضيتها بأنه، في حال كنت أعارض المدّعية بشأن بياني قضيتها الأولى والثانية، فينبغي أن أُنح تكاليف بقيمة 050,2 ريالاً قطريًا. ويُشار إلى هذا المبلغ في مستند الملحق "أ" المشار إليه في الفقرة 58 أعلاه.

71. واحتسبت المدّعية المبلغ وقدره 2050 ريالاً قطريًا على أساس أجر بالساعة قدره 100 ريال قطري، منوهة إلى قضية ميتشيسلاف دومينيك ويريكيوفسكي ضد شركة سي إتش إم غلوبال إل إل سي [2023] 1QIC (C)، حيث فُدرت 18 ساعة لصياغة الردود على المطالبات ثم طبقت أجرًا قدره 50 ريالاً قطريًا بالساعة للتحضير لجلسة الاستماع وحضورها (5 ساعات في المجممل).

72. عبّرت عن وجهة نظري أعلاه في التوجيه بدفع مبلغ وقدره 000,20 ريال قطري. وإنني أرى أن ساعات التحضير التي ساقتها المدّعية تُعدّ تقديرًا أقل من الواقع بكثير للساعات التي كان من المفترض أن يستلزمها تحضير القضية وتقديمها بداية من 6 يونيو 2023 فصاعدًا. وأرفض أيضًا وضع سقف لأجر المحامين بالساعة عند 100 ريال قطري لأنه يشكل الأجر للمتقاضين شخصيًا، كما هو واضح إلى حد كبير من الحكم المستشهد به، وليس للمحامين. وتُعدّ لقطات الشاشة من معهد الأبحاث الاقتصادية "المبيبة" أن أجر المحامين الهنود بالساعة ينبغي أن يكون 50 ريالاً قطريًا غير مفيدة بشكل خاص ولا تساعد على الإطلاق سوى في طمس التحليل الذي يجب أن أقوم به.

73. ومع ذلك، تم تضمين التعليقات على بيان القضية الثالثة بكل بساطة لغرض اكتمال المعلومات، نظرًا إلى النتائج التي توصلت إليها في القسم السابق.

التعليقات الأخيرة

74. تؤكد هذه القضية على ضرورة تحلي الأطراف بالشفافية مع خصومهم بشأن ترتيباتهم مع المحامين في أسرع وقت ممكن. سيساعد أيضًا وجود دليل ورقي واضح، على الرغم من أنه ليس شرطًا مسبقًا، بشكل كبير في عملية التقييم هذه.

75. تُعدّ وقائع هذه القضية، على الرغم من كل التشويش والإخفاء، واضحة جدًا. ورفعت المدّعية عدة دعاوى ضد المدّعى عليهم. ولم تنجح في الحصول على أمر مؤقت بعد جلسة استماع بتاريخ 4 يوليو 2023. ونتيجة لذلك، سحبت كل القضايا في 1 أغسطس 2023.

76. أصبح من حق المدّعى عليهم الحصول على تكاليفهم المعقولة بالكامل. وبالفعل، تم إصدار حكم آخر أكد التزام المدّعية بالتكاليف تجاه المدّعى عليهم. وقد أبرم المدّعى عليهم ترتيبًا في وقت مبكر في 6 يونيو 2023. ولا يُعدّ سبب عدم كشف تمثيلهم القانوني عند هذه المرحلة واضحًا. ولو تم الكشف مبكرًا، لكان بدأ احتساب الرسوم التي يمكنهم استردادها في وقت أبكر بكثير وكانوا، حسب ما توصلت إليه، استردوا مبلغًا أكبر بكثير. وقد يشعر المدّعى عليهم بالظلم بسبب هذه النتيجة، لكن كما ذكر أعلاه، يؤكد ذلك على أهمية الإلمام بقواعد هذه المحكمة وإجراءاتها، ولا سيما في ما يتعلق بالتكاليف وإستراتيجية التقاضي، المتمثلة في قضية فادي سبسي ضد شركة ديفايزرز للخدمات الاستشارية ذ.م.م.

صدر عن المحكمة،



[توقيع]

السيد عمر عزمي، رئيس قلم المحكمة

أودعت نسخة موقعة من هذا الحكم لدى قلم المحكمة.

التمثيل

ترافع عن المدّعية السيد/ عمار غوبتا والسيد/ براناف تانوار والسيد/ أكشاي شنكار من السادة/ شركة جيه ساغر أسوسيتيس (نيودلهي، الهند).

وترافع عن المدعى عليهم السيدة/ شيجا أنيس والسيد/ أنيس كريم من شركة فيديديغنو أدفايزوري سيرفيسز ذ.م.م (نيودلهي، الهند).